



آليات المساءلة عن العنف
الجنسي أثناء النزاع:

تحديد الفجوات النظرية والعملية في
الولاية القانونية
الوطنية في المنطقة العربية

Design: dammsavage studio

© 2018 UN Women. All rights reserved.

الآراء المعبر عنها في التقرير هي آراء المؤلف (المؤلفين) والمشاركين في ورشة العمل ولا تمثل بالضرورة وجهات نظر هيئة الأمم المتحدة للمرأة ، الأمم المتحدة أو أي من المنظمات التابعة لها.

آليات المساءلة عن العنف الجنسي أثناء النزاع: تحديد الفجوات النظرية والعملية في الولاية القانونية الوطنية في المنطقة العربية



تقرير ورشة العمل

ورشة عمل إقليمية، 16-17 أبريل، بيروت، لبنان

مكتب الأمم المتحدة للمرأة الإقليمي للدول العربية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وفريق خبراء الأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في النزاع

United Nations
Team of Experts
Rule of Law/Sexual Violence in Conflict



Empowered lives.
Resilient nations.

هيئة الأمم
المتحدة للمرأة



التعاريف

ما هو المقصود بالعنف الجنسي المرتبط بالنزاع؟

إن من المهم التفريق بين العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، والذي يعد محور هذا النقاش، وبين الأشكال الواسعة للعنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي، حيث تزداد وتيرة ذلك في فترة النزاع و ما بعد النزاع. يشير مصطلح «العنف الجنسي المرتبط بالنزاع» إلى الاغتصاب، أو العبودية الجنسية، أو الدعارة بالإكراه، أو الحمل القسري، أو الإجهاض القسري، أو الإخصاء القسري، أو الزواج القسري، وأية أشكال أخرى للعنف الجنسي الفادحة والمرتكب ضد النساء أو الرجال أو الفتيات أو الأولاد والمرتبطة بشكل مباشر أو غير مباشر بالنزاع. وقد يكون هذا الارتباط جلياً في المعلومات المتعلقة بالجاني ، والذي ينتمي في الغالب إلى مجموعة مسلحة تابعة للدولة أو غير تابعة لها، والتي تضم الكيانات الإرهابية. والمعلومات المتعلقة بالضحية ايضاً والذي يكون غالباً عضو فعلي أو يعتقد انه ينتمي الى مجموعة أقلية سياسية أو عرقية أو دينية أو ذو توجهات جنسية خاصة. بالإضافة الى مناخ الإفلات من العقاب والذي يرتبط في العادة بانتهيار الدولة، أو الحدود أو الاتجار بالبشر خلال اوقات النزاع لأغراض العنف أو الاستغلال الجنسي ، و/أو انتهاك لاتفاقيات وقف إطلاق النار.

ما هو المقصود بالعنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي؟

يشير مصطلح العنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي إلى أي تصرف مرتكب ضد إرادة الشخص وقائم على أساس العادات الاجتماعية وعلاقات السلطة غير المتكافئة وهو يشتمل على التهديدات بالعنف والإكراه.

ملخص تنفيذي

في نيسان 2018، قامت هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وفريق خبراء الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون والعنف الجنسي أثناء النزاع بعقد اجتماع مجموعة الخبراء على مدار يومين حول موضوع هام يتمثل في المساواة القانونية عن العنف الجنسي أثناء النزاع. وقد هدفت المشاورات إلى مشاركة التجارب لأفضل الممارسات للترويج للعدالة و المساواة القانونية عن العنف الجنسي الواقع أثناء النزاع وما بعد النزاع مع التركيز على النساء والفتيات و الدروس المستفادة من هذه التجارب، بالإضافة إلى تحديد الخطوات المطلوبة لمقاضاة مرتكبي جرائم العنف الجنسي بموجب الولاية القانونية الوطنية مع التركيز على الوضع الحالي في العراق، بالإضافة إلى عقد نقاشات محورية حول وضع الولاية القانونية الوطنية عن العنف الجنسي أثناء النزاع في سوريا، وليبيا، والسودان، واليمن¹. وكان الاجتماع قد عقد في العاصمة اللبنانية بيروت، خلال الفترة ما بين 16-17 نيسان. وضمت المشاورات 45 مشاركاً ضموا خبراء في القانون الدولي والملاحقة الجزائية، والعنف الجنسي أثناء النزاع، بالإضافة إلى ممارسين قانونيين وقضاة على المستوى الوطني².

تضمنت المحاور الرئيسية الناتجة عن الاجتماع ما يلي:

• كيفية تلبية احتياجات الضحايا/الناجين (من خلال نظام عدالة الشاملة وامكانياتهم الوصول إلى الخدمات)، وتأمين الدعم الضروري لضمان سلامة الناجين أثناء تقديم البراهين أمام المحكمة. وشدد الخبراء على الحاجة للفصل بين قضية «الجنس» عن «العنف الجنسي» مما يخفف من وطأة الاحساس بالوصمة و العار كما اتفق الخبراء على أهمية وجود عدالة شاملة للناجين من العنف الجنسي ومجتمعاتهم وبشكل يتجاوز الملاحقات الجزائية فقط و لكن يشمل ايضا الحق في معرفة الحقيقة و الحصول على التعويضات المناسبة . و بوجود نظام عدالة شامل يضمن معالجة القضايا المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان الفردية وأوجه اللامساواة الهيكلية . و أخيراً، اتفق المشاركون على أن الناجين سيقعون مترددين في المضي قدماً للإبلاغ عن هذه الجرائم في حال عدم تمكنهم من الوصول إلى الخدمات الأساسية، بما في ذلك الرعاية الصحية والتعليم، أو العيش بأمان والحياة بكرامة. ويجب ربط المساعدة القانونية بالخدمات الشاملة مع وجود نظام احالة للخدمات المختلفة للناجين.

• كيفية اخراط نهج العدالة الانتقالية و المجتمع المدني في دعم الناجين من العنف الجنسي القائم على أساس النوع الاجتماعي. وتم اقتباس أمثلة من الممارسات الدولية الفضلى (على سبيل المثال، غواتيمالا وأوغندا) فضلاً عن مثال من الاقليم العربي (تونس).

طلب المشاركون عقد نقاشات لاحقة من خلال اجتماعات مماثلة للخبراء على المستوى الوطني، والتي ستيسر التعرف على الاختلافات في النظم القانونية الوطنية لتمكين اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان وجود النظم و الاطر القانونية المناسبة لملاحقة الجرائم المرتبطة بالعنف الجنسي القائم على اساس النوع في كل دولة.

• كيفية جلب مرتكبي جرائم العنف الجنسي المرتبط بالنزاع إلى العدالة، وبالتحديد، في سياقات تتسم فيها التشريعات الوطنية بالضعف . و تحديا اخر ينشأ عندما لا تتم المحاسبة على جرائم العنف الجنسي المرتبط بالنزاع المنسوبة للإرهابيين وذلك بسبب الاستخدام الحصري من قبل السلطات القضائية للتشريعات العامة المتعلقة بالإرهاب التي لا تشمل الولاية و المحاسبة القانونية المرتبطة بجرائم العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وبالرغم من العراقيل أمام العدالة فيما يختص هذا الشأن، فقد شدد الخبراء على أهمية معالجة هذه الجرائم من خلال التشريعات الوطنية. وفي هذا السياق، تمت الإشارة إلى أن القانون الإنساني الدولي والقانون الجزائي الدولي يوفران أطراً مفيدة يمكن شمولها في القوانين الوطنية لملاحقة تلك الجرائم، وأن القوانين الحالية حول الاتجار بالبشر، والتعذيب، والزواج المبكر، والخطف- تواجه قيوداً لكنها يمكن أيضاً أن تكون مفيدة من حيث ملاحقة جرائم العنف الجنسي أثناء النزاع.

فضلاً عن ذلك، تم التشديد على أهمية إلغاء القوانين التي تجرم ممارسة الجنس بالتراضي بين البالغين في قانون العقوبات (مثل «الزنا» و«الجنس بالتراضي ما قبل الزواج») أو القوانين التي تتغاضى عن الاعتداءات الجنسية (على سبيل المثال، إلغاء القوانين التي تسمح للمغتصب بالإفلات مع العقاب إذا تزوج من الضحية).

1 يحتوي الملحق 1 على أجندة الاجتماع.

2 يحتوي الملحق 2 على قائمة بأسماء المشاركين.

3 الرجاء ملاحظة أن مصطلح العنف الجنسي المرتبط بالنزاع والعنف الجنسي أثناء النزاع يستخدم بشكل متبادل في كافة أجزاء هذا النص. ولأغراض النقاش، يجب قراءة المصطلح في ضوء التعريف المستخدم في التقرير السنوي للأمن العام للأمم المتحدة حول العنف الجنسي أثناء النزاع (انظر S/2018/250، آذار 2018).

1. الأطر القانونية: الاستراتيجيات والتحديات أمام

ملاحقة جرائم العنف الجنسي

على الصعيد العالمي، لا يزال الاغتصاب والأشكال الأخرى من العنف الجنسي القائم على أساس النوع الاجتماعي من جرائم الحرب الأقل إدانةً. وقد أخفقت الأطر القانونية الوطنية و الدولية إلى حد كبير في ملاحقة الجناة المتهمين بجرائم متعلقة بالعنف الجنسي القائم على أساس النوع الاجتماعي كجريمة تآكل الإبادة الجماعية، أو جريمة ضد الإنسانية، أو جريمة حرب. ويعتبر الانتصاف القانوني للناجين من العنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي أمراً بالغ الأهمية لإعادة تأهيل المجتمعات المتأثرة بالنزاعات وبناء السلام.

في سوريا5 و هذه الآلية مفوضة بجمع وحفظ وتحليل البراهين، وإعداد ملفات قانونية للجرائم المرتكبة يمكن استخدامها من قبل الآخرين الذين يملكون اطر و ولاية قانونية لملاحقة الجرائم المرتكبة في سوريا منذ آذار 2011. وفي إطار تنفيذ هذا التفويض، ستعمل الآلية مع مقدمي المعلومات والبراهين المحتملين ذوي الصلة بالضحايا من جميع الجوانب، وبصرف النظر عن انتماءات الجناة المزعومين.

ولا تعد أي من الدول محور النقاش طرفاً في المحكمة الجنائية الدولية (نظام روما الأساسي)6. بالتالي، تمحور النقاش حول الأطر القانونية الحالية المحتمل أن تكون قابلةً للاستخدام من قبل الولاية القانونية الوطنية المعنية لضمان ملاحقة الجرائم الجنسية المرتكبة أثناء النزاع (على سبيل المثال، القانون الإنساني الدولي، اتفاقية مناهضة التعذيب، التشريعات حول الاتجار بالبشر، قوانين العقوبات (الاغتصاب، الخطف... الخ)، قانون الأسرة (زواج الأطفال، الزواج القسري، وصاية الذكور... الخ) والتشريعات المكافحة للإرهاب. وبالرغم من بعض القصور في هذه الأطر القانونية، إلا أنها تشكل فرصة هامة لملاحقة جرائم العنف الجنسي المرتبط بالنزاع لا يمكن تجاهلها.

تتمثل إحدى العوائق الرئيسية أمام الملاحقة القانونية هي التعريفات الضيقة و المحددة للعنف الجنسي في التشريعات الوطنية مما يؤدي إلى تقنين الوضع القائم من أوجه اللامساواة في النوع الاجتماعي في المجتمع و الذي يشكل عائقاً للاستعانة و الاستفادة من المعاهدات و الأطر القانونية الخاصة بالملاحقة القانونية و الجنائية لمرتكبي جرائم العنف الجنسي ، ،

إن ملاحقة العنف الجنسي المرتبط بالنزاع وإخضاع مرتكبيه للمساءلة القانونية يشكل سابقةً قانونيةً، ويوصل رسالة مفادها أنه لن يعد بالإمكان التسامح مع الإفلات من العقاب. وعلى نفس القدر من الأهمية، يضمن ذلك امتلاك الناجين الحق في الوصول إلى العدالة، ويمثل اعترافاً بالجرائم التي ارتكبت بحقهم. وقد أشار العديد من الناجين إلى أن الاعتراف بالجرائم المرتكبة ضدهم يعد على نفس القدر من الأهمية من التعويض والانتصاف4. وفي بعض الدول، يفتح الاتهام الجزائي المجال أمام الضحايا للحصول على تعويضات.

في المنطقة العربية، تلعب النساء والفتيات في الغالب دوراً ثانوياً في العائلة والمجتمع، ولا تحظى بجرائم العنف الجنسي ومما في ذلك جرائم العنف الجنسي المرتبطة بالنزاع بالأولوية. بالإضافة إلى انعدام المساواة والإفلات من العقاب السائد الذي يعد مجالاً خصبا لتكرار جرائم العنف الجنسي المرتبطة بالنزاع و النزاع في حد ذاته . ومن بين دول المنطقة العربية اللاتي شاركن في الورشة ، كانت السودان هي الدولة الوحيدة التي تملك التشريعات الوطنية التي تجرم بشكل صريح العنف الجنسي المرتبط بالنزاع باعتباره جريمة حرب. كما يوجد في ليبيا المرسوم الوزاري رقم 119، والذي يعتبر ضحايا العنف الجنسي أثناء الثورة الليبية ضحايا حرب ويقدم لهم الحق في الحصول على تعويضات.

وقد شجع المجتمع الدولي الدول العربية على إيجاد اطر للمساءلة الوطنية في المنطقة. ففي أيلول 2017، اعتمد مجلس الأمن القرار رقم 2379 لدعم الجهود التي يبذلها العراق في إخضاع تنظيم الدولة الإسلامية في العراق وبلاد الشام للمساءلة عن جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والإبادة الجماعية. وفي كانون الأول 2016، قامت الجمعية العامة بالتصويت على الآلية الدولية المحايدة والمستقلة

5 القرار رقم 71/284
6 قامت سوريا واليمن بالتوقيع على النظام الأساسي دون المصادقة عليه. ولم تقم العراق وليبيا والسودان بالتوقيع أو الدخول في نظام روما الأساسي.

<http://www.unwomen.org/-/media/files/un%20women/wps/highlights/unw-global-4-study-1325-2015.pdf>

في حالات جرائم العنف الجنسي التي يكون فيها المجرم منتمياً لجماعة غير حكومية- مثل تنظيم داعش- تمحور التركيز على ملاحقة الجناة المزعومين كأعضاء جماعة إرهابية و ليس بسبب جرائم تتعلق بالعنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي (والتي قد تتضمن الاغتصاب، والاتجار، والزواج القسري، والرق الجنسي، والدعارة القسرية، والختان، وفحص العذرية القسري، والإجهاض القسري في المنطقة العربية. و ذلك يرجع للتوافق النسبي بين الاطراف المختلفة لتطبيق القوانين الخاصة بالارهاب بالإضافة إلى افتقار الإرادة السياسية لملاحقة جرائم العنف الجنسي، و ذلك يشكل عائقاً أمام العدالة و المساءلة القانونية ويوقع الضرر على الناجين من جرائم العنف الجنسي. والذين يواجهون- من بين أشياء أخرى- صدمات نفسية طويلة المدى، ومشكلات صحية، والوصمة الاجتماعية كنتيجة للعنف الذين تعرضوا له.

عندما يتم استخدام التشريعات الخاصة بالإرهاب في ملاحقة الجناة المزعومين لجرائم العنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي، يجب على السلطات الوطنية دراسة إمكانية استخدام توجيه الاتهام بشكل تراكمي (بمعنى إضافة تهمة جرائم العنف الجنسي المرتبط بالنزاع إلى التهم العامة للإرهاب، ولنفس الفعل الأساسي)⁷. وقد تم الإقرار بخيار الملاحقة باعتباره ممكناً قانونياً وتمت التوصية به من قبل مختلف المشاركين.

وبخصوص نمط المسؤولية، تسمح التشريعات الوطنية أيضاً بإمكانية توجيه التهم لمسؤولية القيام بالعنف القيام وتشمل الجرائم الجنسية، مما يسمح بمحاسبة القادة. كما يثير الاستخدام الحصري لتشريعات مكافحة الإرهاب في التحقيق في الجرائم المرتكبة في سياق النزاعات في المنطقة المخاوف حول السماح لمرتكبي الجرائم المرتبطين بأجهزة الدولة بالإفلات من العقاب. كما توجد عراقيل قانونية عند ملاحقة مرتكبي الجرائم المرتبطين مباشرةً بالكيانات الحكومية. وفي عديد من الدول العربية يتم العفو عن أفراد القوات المسلحة أو المرتبطين مباشرةً بالحكومة أو الأحزاب الأخرى الحاكمة من التهم الجنائية.

⁷ يسمح توجيه التهم بشكل تراكمي على التعامل مع نفس الفعل (على سبيل المثال، الاغتصاب) على أنه إرهاب وعنف جنسي (كجريمة حرب، أو جريمة ضد الإنسانية، أو إبادة جماعية، بحسب ما هو مطبق). للمزيد من المعلومات حول ممارسات توجيه التهم بشكل تراكمي، انظر The Practice of Cumulative Charging at the International Criminal Court, Washington College of Law War Crimes Research Office (2012), available at <https://www.wcl.american.edu/impact/initiatives-programs/warcrimes/our-projects/icc-legal-analysis-and-education-project/reports/report-11-the-practice-of-cumulative-charging-at-the-icc>

في العراق، توجد فجوات في الإطار القانوني لملاحقة جرائم العنف الجنسي أثناء النزاع. ومن الأمثلة على ذلك، يعرف المادة (١٣٩٣) من قانون العقوبات (المعدل في آذار ١١٠٢) الاغتصاب على أنه كل من واقع انثى بغير رضاها او ارتكب الفاحشة مع ذكر او انثى بغير رضاه او رضاها. ويشير معهد التحقيقات الجنائية الدولية إلى وجود العديد من أوجه اللامساواة للنوع الاجتماعي الموجودة في هذه الفقرة، بما في ذلك:

تفترض اللغة المتعلقة بالنوع الاجتماعي بشكل واضح أن الإناث هن الضحايا والذكور هم مرتكبو الجرائم

يشير مصطلح «المواقعة» إلى العلاقات الجنسية بين القضيب والمهبل ولا تتضمن بالضرورة الولوج الجنسي كما هو معرف بموجب المحكمة الجنائية الدولية والقانون الدولي العام

الافتقار إلى التعاريف لعناصر الجريمة يفسح المجال لحالة من عدم اليقين

المصدر: تكملة للبروتوكول الدولي حول التوثيق والتحفيف في العنف الجنسي أثناء النزاع (٨١٠٢)، المعهد الدولي للتحقيقات الجنائية الدولية

لا يجرم أي قانون عقوبات حالياً في العالم العربي الاغتصاب في إطار الزوجية وذلك يرجع الى للعادات الاجتماعية المتأصلة حول النوع الاجتماعي. كما أن العديد من النظم القانونية تتضمن أحكاماً من المحتمل أنها تجرم الأفعال الجنسية نفسها و/أو ضحايا العنف الجنسي، مثل التشريع الذي يجرم الجنس بالتراضي بين البالغين غير المتزوجين (الزنا) والبعثاء، والتشريع الذي يسمح للمغتصبين المزعومين بالإفلات من العقاب في حال موافقتهم على الزواج من الضحية.

فضلاً عن ذلك، وفي جميع الدول محور النقاش، توجد فجوات رئيسية في التشريعات الوطنية حيال أمطاط المسؤولية القانونية عن جرائم العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، حتى لو تم ارتكاب ذلك كجرائم حرب، أو جرائم ضد الإنسانية، أو إبادة جماعية. وكنتيجة لذلك، يمكن إخضاع الجناة المباشرين للمسائلة، بينما لا يمكن القيام بذلك بالنسبة لأفراد قوات الأمن و/أو الجيش في المناصب القيادية أو الرفيعة، والذين قد يصدر الأوامر للقيام بتلك الأفعال. وينبغي تعديل القوانين الوطنية للسماح بمحاسبة القيادات عن دورها في إصدار الأوامر أو الإخفاق في منع ارتكاب الجرائم، وخصوصاً عندما يتم الاعتراف بتلك الجرائم على أنها جرائم حرب، أو جرائم ضد الإنسانية، أو إبادة جماعية.

2. العراقيل أمام الإبلاغ

بالإضافة إلى العراقيل الموجودة في النظم القانونية الوطنية الحالية بخصوص ملاحقة جرائم العنف الجنسي أثناء النزاع، قام المشاركون بتحديد عدد من العراقيل الرئيسية الأخرى في القوانين والعادات الاجتماعية والثقافية والتي تعيق أو تشكل تحدياً جاداً أمام الناجين في سبيل طلب المحاسبة .

- **الوصمة الاجتماعية:** لا تزال الوصمة الاجتماعية المرتبطة بالضحية بدلاً من الجناة تجعل من الصعب للغاية على الناجين من العنف الجنسي القيام بالإبلاغ والسعي لتحقيق العدالة. ويرفض الناجون في الغالب الإبلاغ خوفاً من إلحاق العار بأسرهم ومجتمعاتهم بالنظر إلى أن العنف الجنسي ينظر إليه على المستوى المجتمعي على أنه تفاعل «جنسي» وليس جريمة، وبالتالي، يرتبط بشرف المرأة.
- **امكانية الامتثال امام المحكمة :** تتفاقم اشكالية الامتثال امام المحكمة الى التصميم المادي للمحاكم بحيث يواجه الناجون في الغالب المتهمين في قاعات الانتظار. ويمكن بسهولة تنفيذ حلول عملية مثل فصل غرف الانتظار، أو أشكال بديلة لتقديم البراهين للتغلب على هذه الإشكالية.
- **الحماية القانونية:** في الوقت الحالي، تخفق القوانين الوطنية في توفير الحماية القانونية لضحايا العنف الجنسي. فعلى سبيل المثال، وفي معظم قوانين العقوبات في المنطقة، تسود «الظروف المخففة لجرائم الشرف»، واحتجاز النساء لحمايتهن لكن ضد إرادتهن، عدم السماح بالاجهاض في حالات الاغتصاب. وتشكل هذه تحديات كبيرة أمام النساء من أجل المضي قدماً وطلب العدالة.
- **التوثيق المدني:** الاشخاص المسموح لهم بالامتثال امام نظام العدالة الوطنية هم الاشخاص الحاصلين على وضعية الإقامة الدائمة فقط؛ ولا يملك العديد من الناجين مثل اللاجئين أو النازحين الوثائق التعريفية الوطنية المناسبة معهم. ويمنع عدم توفر البطاقات التعريفية الوطنية أو الوثائق التعريفية الأخرى
- في الغالب الناجين القاطنين في النزوح من الإبلاغ عن جرائم العنف الجنسي بسبب الخوف من إجبارهم على العودة إلى بلدانهم أو قراهم الأصلية، أو الأسوأ من ذلك، الخوف من المزيد من الاستغلال على يد الشرطة المحلية، أو الجيش، أو قوات الأمن الأخرى. وبدون وجود الوثائق المناسبة، لا تتم في الغالب الاستجابة للناجين عند مراكز الشرطة، مما لا يتيح لهم الوصول إلى الانتصاف القانوني والعدالة.
- **التكلفة:** تتم الإشارة من قبل الناجين بشكل شائع إلى تكلفة المساعدة القانونية على أنها إحدى العوائق الرئيسية أمام الانتصاف القانوني والعدالة. وتعد هذه التكاليف منفصلة عن التكاليف التي يتحملها الناجون وعائلاتهم للحصول على الخدمات النفسية والاجتماعية والاستشفائية الضرورية؛ وبدون وجود دعم مالي للناجين من أجل توكيل محامي والوصول إلى المحاكم- بما في ذلك تكاليف التنقل وتكليف تقديم قضية أمام المحكمة- يصبح الوصول إلى الانتصاف القانوني مقيداً للغاية. وتكاد نسبة المحاكم الحكومية داخل مخيمات ومستوطنات النازحين واللاجئين بالقرب منها لا تذكر. ويؤدي ذلك إلى خلق سلسلة من المشكلات، بما في ذلك التحديات المتعلقة بالعثور على وسيلة مواصلة آمنة مستعدة لنقل الناجين إلى مسافات بعيدة في الغالب للوصول إلى المحاكم الوطنية ودفع تكاليفها.
- **المجتمع المدني:** لا تقوم كافة منظمات المجتمع المدني بتقديم الخدمات والدعم النفسي والاجتماعي، لكنها تستطيع لعب دور هام في منح الناجين الدعم في طلب العدالة (على سبيل المثال، غواتيمالا). بالتالي، يجب تقدير دور منظمات المجتمع المدني ودعمه من قبل الدولة.

3. التحقيق: الإرشادات والممارسات

الفضلي

بالإضافة إلى الوصمة الاجتماعية المتعلقة بجرائم العنف الجنسي، تعد الصدمة النفسية والافتقار إلى الحماية القانونية عوامل رئيسية تردع الناجين من العنف الجنسي أثناء النزاع من الإبلاغ عن الجرائم. ومن المعوقات الأخرى الاعتقاد لدى الناجين وعوائلهم بأن العدالة لن تحقق، حتى إذا مضوا قدماً وخطروا بالتصعيد وتغلبوا على الوصمة الاجتماعية.

أكثر قوةً وشموليةً، مع احتمالية أكبر لكسب القضية أمام المحكمة. وتكون هذه الخبرات في الغالب مجهزةً بشكل أفضل لإجراء تحليل النوع الاجتماعي للجرائم؛ التحدث مع الناجين بطريقة حساسة لتجنب التعرض لمزيد من الصدمات النفسية. و هذه الخبرات قادرة أيضاً على تحديد الانحيازات الاجتماعية والثقافية التي تمنع الناجين، وخصوصاً النساء والفتيات من الإبلاغ عن حوادث العنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي؛ وضمان حصول قضايا العنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي على الاهتمام الكامل من الادعاء وعدم إهمالها، وبذلك بهدف إنهاء الإفلات من العقوبة عن جرائم العنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي.

ب. تحليل النوع الاجتماعي: يجب أن يبدأ الممارسون للعدالة الجنائية وخصوصاً فرق الادعاء والتحقيقات في المزاعم بشأن العنف الجنسي أثناء النزاع بإجراء تحليل معمق للنوع الاجتماعي. إذ يمكن أن يوفر تحليل فعال للنوع الاجتماعي لفريق الادعاء تصوراً حول السبب وراء ارتكاب الجريمة، بما في ذلك العوامل الاجتماعية التي أسهمت في البيئة التمكينية لإرتكاب الجريمة. كما يمكن أن يوفر تحليل النوع الاجتماعي للإدعاء الأدوات الضرورية لتوسيع نطاق القضية بما يتجاوز القضية الفردية إلى قضية تتضمن مجموعة من مرتكبي جرائم العنف الجنسي كجزء من تكتيكات الحرب. وعلى المحققين والمدعين فهم أن العنف الجنسي القائم على أساس النوع الاجتماعي يستخدم في الغالب بشكل منهجي و/أو على نطاق واسع كاستراتيجية لبث الخوف في نفوس الجماعات المتناحرة وممارسة السلطة على الأقليات. وفي مثل هذه الحالات، فإن من الضروري للغاية إنشاء قضية يمكن أن تربط كافة الجوانب المتداخلة بهدف ملاحقة كل شخص قد يكون متورطاً أو على علم بحوادث وأعمال العنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي.

من أجل معالجة هذا الهاجس، فإن من المهم ضمان إجراء تحقيقات فعالة ومستقلة في جرائم العنف الجنسي أثناء النزاع. وقد ناقشت المجموعة التحديات والممارسات الفضلى في التحقيق في جرائم العنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وتتضمن التحديات مايلي:

• الحاجة للتحقيق في جرائم العنف الجنسي الواقعة أثناء النزاع و صعوبة الوصول الآمن للمواقع ذات العلاقة وجمع أدلة الطب الشرعي؛

• نزعة رجال الشرطة والمدعي العام إلى تجاهل الجرائم المتعلقة بالعنف الجنسي وبالتالي الاعتماد المفرط على الضحايا كمصدر أساسي/وحيد للأدلة الجنائية للملاحقة القانونية؛

• الاعتماد المفرط على الشهادة الشخصية كمصدر رئيسي للأدلة و للملاحقة القانونية؛

• تعدد الاطراف المشاركة في توثيق وجمع المعلومات، في الغالب هؤلاء الاطراف لا يملكون المهارات والخبرات الضرورية لجمع المعلومات التي يمكن استخدامها كأدلة في محكمة جنائية. حيث يؤدي ذلك إلى ازدواجية في الجهود ومخاطر تعرض الناجين للصدمة النفسية من خلال عدد لا ينتهي من جولات المقابلات.

ومن أجل مجابهة هذه التحديات، ناقش الخبراء عدداً من الممارسات الفضلى للتحقيق في قضايا العنف الجنسي أثناء النزاع:

أ. الخبرة المختصة: يجب أن يكون هنالك مدعي عام ومحققون مختصون ومتفرغون لجرائم العنف الجنسي القائم على أساس النوع الاجتماعي. وقد تم الاتفاق أنه كلما تواجدت هذه الخبرات ستكون جودة التحقيق والاستراتيجية الكلية للادعاء

استخدام المعلومات الشخصية للناجين، وفقدان ملفات القضايا، وعدم اكتمال جمع أدلة الطب الشرعي- حيث يؤدي كل ذلك إلى مفارقة انعدام ثقة الناجين في النظم الموجودة لتوفير الخدمات والمساعدة.

هـ. توازن النوع الاجتماعي في فرق التحقيق و الإدعاء: في المنطقة العربية، يجب أن تأخذ التحقيقات في العنف الجنسي و القائم على أساس النوع الاجتماعي بعين الاعتبار تركيبة النوع الاجتماعي لفرق التحقيق والإدعاء. ففي حالة بعثة تقصي الحقائق الخاصة إلى العراق في 2014، تمت الإشارة إلى أن الناجين فضلوا بشكل ساحق أن يكون المحققون والمتجمعون الفوريون ومقدمو الخدمات من الجنس ذاته، وذلك كنتيجة للوصمة الاجتماعية والتحيز القائم لضحايا جرائم العنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي. وقد سمح وجود كادر من الإناث للبعثة بالوصول إلى الناجيات اللواتي لم يكن في السابق راغبات في الإبلاغ و توفير بيئة آمنة للناجيات، وقد شكل ذلك عنصراً بالغ الأهمية لنجاح البعثة ككل .

ج. تنوع الأدلة: يعتبر إجراء تحقيق شامل أمراً بالغ الأهمية لضمان نجاح الادعاء في قضايا العنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي. وكما هو مذكور سابقاً، توجد نزعة للاعتماد بشكل حصري تقريباً على شهادة الناجين والشهود. ولا تعد شهادة الشهود أو الناجين غير كافية فحسب لملاحقة من هم في المناصب القيادية، بل وتضع أيضاً عبئاً على الناجين والذي قد يواجهون خطر التعرض للعنف جراء الإبلاغ عن تجاربهم بالإضافة الى زيادة عبء الوصمة الاجتماعية . وتمت مناقشة بديل للشهادة المباشرة للشهود مثل استخدام التصريحات المسجلة مسبقاً. و كذلك يمكن اعتبار المصادر الإعلامية والرقمية ووسائل البث مصدراً من مصادر الأدلة.

د. حماية الشهود. يعد ضمان حماية الشهود وعدم الكشف عن هويتهم عن الضرورة أمراً بالغ الأهمية للمحافظة على منهجية التركيز على حقوق الناجين والتقييد بمبدأ «عدم الضرر»⁸. وتجب حماية الأدلة المرتبطة بالقضايا وعدم تعميمها لضمان سلامة الناجين. ويكتسب ذلك أهمية خاصة بالنظر إلى تدهور الخدمات الصحية والقانونية والأمنية في بيئات النزاع، والتي تسهم في إساءة

8 لمزيد من المعلومات حول مبدأ "عدم الضرر"، انظر <http://gender.care2share.wikispaces.net/Do+no+harm+guidelines+for+GBV>

4. الانتصاف، والتعويض، وتوصيل

الخدمات

بحثت مجموعة الخبراء في أهمية الانتصاف ما بعد المحاكمة، وفي هذا الصدد، تحدث خبراء من تونس حول عملية العدالة الانتقالية في تونس باعتبارها واحدةً من آليات المساءلة غير القضائية. ويساهم العمل الذي تقوم به هيئة الحقيقة والكرامة في إيجاد نقاش مجتمعي حول الجرائم المرتكبة أثناء النزاع والمرحلة الانتقالية، وحاجة الناجين للشعور بأنه قضيتهم محط اهتمام وأن تتم تلبية احتياجاتهم.

وقد تمت أيضا إثارة تساؤلات حول مصير الأطفال الذين يولدون كنتيجة للعنف الجنسي المرتبط بالنزاع. إذ تمت الإشارة إلى المشكلات المتعلقة بأطفال المقاتلين الأجانب التابعين لتنظيم داعش، بما في ذلك المسائل حول الجنسية. ففي العراق، لا تستطيع النساء منح جنسيتها لأطفالهن و بالتالي فإن العديد من الأطفال المولودين كنتيجة للعنف الجنسي يكونوا عديمي الجنسية. وكجزء من الخدمات المساندة للضحايا، فإن من المهم على وجه الخصوص معالجة قضية هؤلاء الأطفال.

و قد تمت الإشارة مسبقا إلى غياب عام للدعم النفسي والاجتماعي للناجين من جرائم العنف الجنسي في الوطن العربي. كما تمت الإشارة إلى أن الناجين يحتاجون إلى خدمات دعم على المدى الطويل. فعلى المدى الآتي، تبرز الحاجة للمساعدة في مجال الصحة، والصدمة النفسية، والمساعدة القانونية. وعلى المدى الطويل، يعد الدعم النفسي والاجتماعي والدعم الاقتصادي من الأولويات.

5. التوصيات

بصورة رئيسية، دعت مجموعة الخبراء إلى عقد نقاشات مماثلة على المستوى الوطني عبر المنطقة، وذلك من أجل التطرق إلى الأطر القانونية والتحديات على مستوى الوطنى بغرض المضي قدماً في الادعاء على الجرائم المتعلقة بالعنف الجنسي أثناء النزاع.

الضحايا إلى إحجام الضحايا عن المضي قدماً في طلب العدالة. ويعتبر تعديل التشريعات الوطنية وتغيير المنهجية المجتمعية السائدة التي تلصق الوصمة بالضحية بدلاً من الجاني أمراً ضرورياً لضمان وصول الضحايا إلى العدالة.

ج. وضع الأولوية للتحقيق والادعاء في الجرائم الجنسية على أساس النوع الاجتماعي: يجب أن تقوم فرق الادعاء، والمكونة من محققين ومدعين بشكل استباقي بوضع الأولوية لتحليل المعلومات حول جرائم العنف الجنسي المرتبط بالنزاع وضمان إجراء تحليل نوع اجتماعي شامل لكافة الجرائم قيد المعاينة، مع الاعتماد على مصادر أدلة متنوعة (بما يتجاوز شهادة الشهود). ويجب أن يشكل التحقيق والادعاء في جرائم العنف الجنسي جزءاً من العمل الأساسي لمكاتب الادعاء، مع خبرات وسياسات واستراتيجيات مختصة في النوع الاجتماعي لضمان تعميم قضايا النوع الاجتماعي عبر آلية العدالة. ويجب بناء تدابير حماية للشهود تراعي النوع الاجتماعي في استراتيجيات الادعاء.

د. تعزيز القدرات بشأن القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي: بالتعاون مع النظم والوزارات الوطنية، يجب على المنظمات الدولية مثل الأمم المتحدة أن توفر تدريبات حول القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي، وكيفية تنفيذ القانونين على الأرض في سياقات محددة. ويكي يعمل القانون الإنساني الدولي والقانون الجنائي الدولي بشكل ملموس على تكملة الأطر الوطنية والنظم القضائية يجب تدريب ممارسي العدالة الجنائية على كيفية إدماج القانونين في دولهم بطرق تسمح بالتنفيذ الشامل لهما. وستمكن هذه التدريبات المتخصصة الأطراف الوطنية من صياغة بنود عمل ملموسة تستطيع المنظمات المحلية التقيد بها بهدف دعم وصول الناجين بشكل أفضل للانتصاف القانونية والعدالة.

فضلاً عن ذلك، يجب عقد التدريبات حول أنواع العنف الجنسي المرتبط بالصراع ومدى تكرارها؛ والوصمة الاجتماعية المرتبطة بالإبلاغ؛ وأوجه اللامساواة الأساسية في النوع الاجتماعي التي

أ. فصل الجنس عن العنف الجنسي: ستستفيد الإجراءات المتعلقة بالعنف الجنسي من التحول بعيداً عن التفكير بشأن العنف الجنسي ضمن إطار «الجنس» ولكن في إطار «العنف الجنسي». وفي الغالب، تنحصر المسائل المتعلقة بالجنس بمجال الأفراد، بينما يجب وضع العنف الجنسي بشكل مباشر في قضايا و اشكاليات العنف. ويؤثر الخلط بين الجنس مع العنف الجنسي على قدرة الممارسين في التركيز على الجريمة والعنف، كما يسمح ذلك للعنف الجنسي بالانتقال إلى المجال الخصوصي، مما يضلل و يعرقل الاعتراف بالاعتصاب والعنف الجنسي كجرائم وكعنصر معيق لتحقيق السلام.

ب. حصر الجرائم الجنسية على أساس النوع الاجتماعي بما ينسجم مع الأطر القانونية الدولية: حيث لا تزال التعاريف الخاصة بالنوع الاجتماعي، والعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي، والعنف الجنسي محط جدل إلى حد كبير في المنطقة العربية. كما تتباين هذه التعاريف بين القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعاهدات والأطراف الوطنية. وتوجد حاجة ماسة لوضع تعريف صريح للعنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي من أجل الادعاء الفعال، وللتفريق بين العلاقة الجنسية بالتراضي والعنف. وقد أشار فقه حقوق الإنسان الدولية إلى أن تجريم العلاقات الجنسية بين البالغين متوافقين يعد مخالفةً لحقهم في الخصوصية وانتهاكاً للمادة 17 من العهد الدولي بشأن الحقوق المدنية والسياسية⁹. ويثير تجريم الزنا أو الجنس بالتراضي قبل الزواج في العديد من دول المنطقة اللبس بين الجنس والعنف الجنسي، مما قد يقلل من فداحة حوادث العنف الجنسي وبالتالي اهتمام المحققين والمدعين.

وبالرغم من تجريم الاعتصاب في كافة دول المنطقة، فإن تعريف الاعتصاب لا يزال بحاجة لأن يكون أكثر شمولية. حيث تسمح النصوص القانونية التي تعرف العنف الجنسي على أنه جرائم شرف، بما يسمح للجاني المزعموم بالزواج من الضحية أو تحفيز احتجاز

9 بيان صادر عن مجموعة عمل الأمم المتحدة بشأن التمييز ضد المرأة في القانون والتطبيق: اعتبار الزنا كجريمة جنائية يعد مخالفة لحقوق الإنسان، جنيف (18 تشرين الأول 2012).

تسهم في معدلات التكرار المرتفعة للجريمة؛ وآليات ونظم الوقاية والاستجابة المناسبة؛ والعراقيل أمام الناجين فيما يخص الانتصاف القانوني للأطراف الحكومية وغير الحكومية في القطاعين القانوني والأمني لاطلاعهم على البروتوكول واللغة المناسبين فيما يتعلق بالعمل مع الناجين من جرائم العنف الجنسي.

هـ. تنفيذ برامج شاملة للعدالة الانتقالية: جرى الاتفاق على ضرورة توسيع دور آليات العدالة الانتقالية كوسيلة لضمان عدم تكرار الجرائم ودعم إعادة التأهيل. وبالنظر إلى مستوى الوصمة الاجتماعية والانعزال فيما يخص الناجين من العنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي، فإن من المهم دراسة أنماط بديلة للعدالة والتي تسمح للناجيين بالمشاركة دون التعرض لمزيد من المخاطر. وفي سياقات وطنية معينة، أشار الخبراء إلى أن آليات العدالة الانتقالية سمحت للناجيين بالإبلاغ عن جرائم العنف الجنسي على أساس النوع الاجتماعي دون الكشف عن هويتهم. وهذه المعلومات أصبحت بعد ذلك جزءاً من تقرير تعاوني تم إصداره للعلن.

و. توصيل الخدمات للناجين: لا يمثل الوصول إلى الانتصاف القانوني والعدالة نهاية المطاف بالنسبة للناجين من جرائم العنف الجنسي. فبدلاً من ذلك، قد يواجه الناجون الذين يحضرون جلسات المحاكمة العلنية وصمة اجتماعية عقب العودة إلى مجتمعاتهم الأصلية إن لم يعيشوا في منفى تام. كما أنهم قد يعودون إلى مجتمع قد لا يستطيعون فيه الوصول إلى الدعم الاقتصادي أو الرعاية الصحية. وفي جميع هذه الأمثلة، يجب أن يدرك ممارسو العدالة الأهمية الموازية لإعادة ادماج الناجين في المجتمعات الأصلية وخدمات إعادة التأهيل الضرورية التي سيحتاجها الناجون من العنف الجنسي المرتبط بالنزاع عقب عودتهم. وتعمل هذه الخدمات على تكملة الانتصاف القانوني وتقود إلى تحقيق العدالة الشاملة للناجين.

ز. تعزيز إشراك المجتمع المدني: بالرغم من أن الهدف طويل المدى قد يكون الانتصاف القانوني والعدالة ولكن لا يوجد أمام العديد من الناجين من جرائم العنف الجنسي المرتبط بالنزاع سوى المنظمات المجتمعية المحلية- بما في ذلك المؤسسات الدينية- للجوء إليها. وذلك ينبغي أن يكون قطاعي العدالة والأمن على المستوى الوطني على دراية وإطلاع بالعمل الأساسي الذي يقوم به أفراد المجتمع المدني بخصوص العنف الجنسي، بما في ذلك توفير الخدمات وإدارة الحالات المرتكزة على حقوق الناجين. وفي هذه السياقات قد يكون إجبار الضحايا إبلاغ قوات الامن الوطني مثل الشرطة بهذه الجرائم اثر سلبي حيث يؤدي ذلك لمزيد من الصدمات النفسية للناجين ولذلك يجب النظر إلى المجتمع المدني كشريك أساسي سعيًا وراء الانتصاف القانوني والعدالة للناجين من جرائم العنف الجنسي.

ح. مجابهة الوصمة الاجتماعية المرتبطة بالناجين من العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي: أعادت مجموعة الخبراء التأكيد على الأثر المدمر للوصمة الاجتماعية على الأفراد والمجتمعات المصاحبة لجرائم العنف الجنسي. وتمت الإشارة تعرض الناجين للعنف الجنسي ل النبذ، والهجر، والفقر، و "جرائم الشرف"، والصدمات النفسية الناجمة عن الوصمة الاجتماعية التي قد تؤدي إلى الانتحار أو إيذاء النفس، وحالات الحمل غير الآمن، حالات مرضية لا تتم معالجتها. وتوجد حاجة ماسة لمعالجة الوصمة الاجتماعية المتعلقة بالعنف الجنسي أثناء النزاع، والتي ترتبط بمسائل هيكلية أوسع، مثل النظام الأبوي، وأوجه اللامساواة في النوع الاجتماعي، وخضوع المرأة.



*Empowered lives.
Resilient nations.*

